

هل يحق لهم مطالبة عمهم بجزء من حق أعمامهم الذي هم خارج البلاد؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

نحن اربعة ايتام ولنا ثلاثة اعمام جميعهم احياء يرزقون. ومنهم اثنان غير موجودين في الوطن واكبرهم سنا موجود وقد اخذ واستولى على جميع ممتلكات اخويه الاثنين الغائبين من الاطيان وغيرها. ولا يعطينا منها - [00:00:00](#) شيئا ونحن اولاد اخيه الاصغر اربعة ايتام. وقد بلغنا رشدنا وقد رفض ان يعطينا شيئا من ممتلكات اعمامنا بحجة ان انه اخوهم فهل لنا شرعا مطالبة باعطائنا جزءا من اراضي اعمامنا ام لا؟ وهل له هو الحق التصرف فيها؟ اعمامكم الغائبة - [00:00:20](#) ما داموا على قيد الحياة فالاملاك لهم. لم تنتقل عن ملكيتهم ولا لعمكم اه استحقاق فيها وليس لكم انتم وفيها استحقاق لانها ملك لاصحابها. الا اذا كانوا وهبوا لاختهم او اذنوا له في ان ينتفع بها فلا فلا بأس - [00:00:40](#) وتكون هبة اذا كانوا وهبوا له او ينتفع بغلتها اذا كانوا اباحوا له ذلك ولا يلزمه ان يعطيكم الا اذا كان اصحاب الاراضي وهبوا لكم شيئا منها او من غلتها. اما اذا لم يهبوا لكم شيئا منها ولا من غلتها فليس - [00:01:00](#) فيها استحقاق. الحاصل ان الاملاك باقية على ملك اصحابها ولو كانوا غائبين. وليس للحاضر من اخوتهم ان يملكها الا باذنهم وكذلك ليس له ان يستغلها الا باذنهم. فما سمحوا به له جاز له وما لم يسمحوا به فهو على ملكهم. نعم - [00:01:18](#)